

5.Digital AMF Control Panel & ATS Cubicle :

5.1. The ATS shall be motorized changeover complete with microprocessor controller separate from generator set (free mounted) –

Control cubicle Shall be sheet steel folded construction incorporation a lockable instrument and control panel mounted on the top front section and arranged to withdraw on runners for maintenance and inspection. The near side and lower front panels, shall be detachable for installation and maintenance purposes. Control cubicles shall comply to BS 381C432.

5.2. Engine instruments shall be mounted on a separate engine sub-panel on the set. The D.C. control circuit, battery charging fuses and charge regulator shall be incorporated in the plant wiring terminal box.

The interconnection wiring throughout the set shall be in flexible metallic conduits.

5.3. The control cubicle shall incorporate(mounted on the generator skid) -digital type showing the below data:

- Voltage (single or three phase line-to-line and line-to- neutral)
- Current (single or three phase)
- kVA, kVAR, kW, Power Factor (Three phase and total)
- Frequency
- Voltage (three/single phase LL and LN) -Frequency
- Starting battery voltage
- Engine running hours
- Engine temperature
- Engine oil pressure

Protection:

- Under voltage.
- Over voltage
- Under frequency.
- Over frequency.
- Low oil pressure.
- High coolant temperature.
- Low and high battery voltage.
- Fail to start.
- Emergency push button.



6.Accessories:

All sets shall be supplied with a basic tool kit engine maintenance handbook, spare parts manual and generating set instruction handbook.

7. Daily Fuel Tank:

A daily fuel tank, with enough capacity for at least 8 hours' operation under full load, shall be provided in a suitable location. A dial type fuel gauge, fuel filter inlet and outlet connections, drain plug and all return fuel pipe will be fitted to the tank complete with hose for filling purposes.

8. Batteries:

Batteries shall be lead acid type mounted into a rack and cabled. Capacity shall be recommended by the generating set manufacturer.

9. monitoring system for the genset.

10. Generator Earthling (Grounding):

Generator shall have its neutral solidly connected to the system earth through that transfer switch_Special earthing pit shall be used for generator.

11. Lifting:

All sets shall have four lifting points in the base frame and skid formed ends to the base frame.

12. Installation:

The contractor shall make the wiring and connections between the electrical control panel, generator, motors, relays, batteries, alarm contacts, gauge and the like.

The contractor shall provide all supporting structures, concrete foundations, fixing, grouting and the like.

13. Information Required From The Contractor :

13.1. The contractor shall supply complete information, catalogues, with schematic and detailed diagrams showing all equipment furnished and shall include the control system which will describe the operation, manufacturing and type of all instruments and control items.

13.2. The contractor shall list recommended special tools and spare parts required for 1000 hours of operation.

13.3. The contractor shall furnish an outline drawing showing principal dimension, space requirements, and location of connections of the equipment quoted, mainly for starting, cooling, fuel and lubricating system.

13.4. The contractor shall supply certified performance data and curves as a part of his proposal and a description of his quality control program. The manufacturer shall ascertain that his equipment withstands the starting KW and KVA requirement of the connected load as shown on the Drawings.

14. Test :

The system shall be tested by the factory and a formal factory test report showing the genset serial no. should be provided with the genset in addition to the at Site testing for manual and automatic operation, for regulation, for sudden load pickup and for withstanding long lasting load.



15.Method of Payment:

Diesel generator set with ATS, and complete with all accessories and requirements mentioned above, installed and tested, shall be paid as diesel generator set item according to agreements.

16.Warranty:

The contractor shall guarantee all equipment for minimum two years from date of submission.

17.Training :

The equipment supplier shall provide training for the facility operating and maintenance staff covering operation and maintenance of the installed equipment.

• الأشغال المؤقتة المطلوبة من المقاول:

• المواد الإضافية الخاضعة لتعديل الأسعار بسبب تغير التكاليف.



بـ- الشروط الخاصة الإضافية Supplementary Particular Conditions

* يجب على المقاول مراعاة الأمور التالية :

- أـ- التزامات عامة :
- 1- العمل على التقليل من الضجيج وتلوث البيئة يقدر المستطاع .
 - 2- عدم استعمال (الموقع) لأي غرض غير تنفيذ الأشغال .
 - 3- تصريف مياه الفيضان والمياه الفائضة عن الضخ وخلاله لمنع الإضرار بالغير .

بـ- ضبط وإدارة العمل :

- 1- أن يتماعن مع المهندس في ترتيب مواعيد اجتماعات الموقع وإعداد محاضر الاجتماع .
- 2- أن يعد سجلا خاصا بالأحوال الجوية ، يسجل فيه درجات حرارة الهواء الفصوى والدنيا ، والرطوبة ، ومعدل هطول الأمطار بالليميرات وساعات الهطول لكل يوم .
- 3- أن يقوم باخذ الصور الفوتوغرافية ليبيان تقدم سير العمل وإعداد التقارير .
- 4- في حالة إصلاح العيوب ، أن يضع جدولًا لذلك ، وأن يعلم ممثل المهندس عن إنجازاته أولاً بأول .
- 5- في حالة رفض المهندس أو مساعد المهندس لمادة أو عمل ما فيجب على المقاول قبل البدء بتصحيح الوضع أن يقدم مقتراحته بالإعادة أو التصحح إلى ممثل المهندس أو المهندس ، وذلك لتلافي تكرار الخطأ .
- 6- إذا كان مطلوبا منه تجهيز مختبر للمواد في الموقع / فعليه أن يزوده بمشرف ذي خبرة لتادية المهام التالية :

جـ- ممارسة مهنة المقاولات وأداء مهامه بخصوص العقد :

- 1- الممارسة الجيدة: إذا لم يكن قد حدد وصف كامل ل المادة أو منتج أو مصنعة ، فإنه من المفهوم أن تكون تلك المادة أو العمل ملائمة لأغراض العقد أو ما يمكن أن يستنتج من مضامينه منطقياً لمارسات التنفيذ الجيدة ، بما في ذلك تضمين البند والمواصفات العامة والمواصفات القياسية المعمول بها .
- 2- المواصفات القياسية: إذا حدد لمادة مواصفات قياسية مثل (A.S.T. M) أو (B. S.S) أو غيرها فإنه يجب على المقاول تقديم شهادة المنشأ التي تبين مطابقة ما يقدمه من تلك المواصفات لما فيه قناعة المهندس .
- 3- المواصفات المقيدة: إذا ما حدد مصدر واحد لإحدى المواد أو المنتجات فإنه يجب على المقاول التقيد بالبند ، ولا يغير ذلك المصدر الواحد بدون موافقة خطية من المهندس مقرونة بموافقة صاحب العمل .
- 4- علامات مرافق الخدمات المخفيّة: على المقاول وضع إشارات بارزة في الأماكن التي يوجد بداخلها موقع لتمديدات مرافق وأن يعد لها مخططات واضحة ، وذلك لتسهيل الاهتماء إليها عند إجراء الفحص عليها أو صيانتها أو تصليحها أو تشغيلها .

دـ- استخدام الأيدي العاملة المحلية :

- 1- المشاريع المولدة من الخزينة أو الفروع المحلية :
 - أـ- في الحالات الاستثنائية التي يتضرر العمل فيها من قبل أردنيين ، يجوز استخدام عماله وافدة بموافقة وزارة العمل المسبيقة .
 - بـ- عدم إعطاء أية عطاءات فرعية من الباطن للمقاولين غير الأردنيين مهما كانت الأساليب وعلى أن يتلزم المقاولون الفرعيون بتشغيل العمالة الأردنية فقط .
 - جـ- إذا ثبتت لصاحب العمل أن المشروع ذو طبيعة متخصصة وبحاجة إلى خبرة أجنبية فعليه أن يرفع تقريراً بذلك وبين أسباب الحاجة لذلك الخبرة الأجنبية إلى لجنة فنية خاصة للنظر في مثل هذه الأمور ورفع توصياتها إلى مجلس الوزراء لإصدار القرار المناسب حول السماح للشركات الأجنبية ومقدار مساهمتها

وتشكل على النحو التالي :-
معالي وزير الأشغال العامة والإسكان رئيساً
وعضوية السادة
أمين عام وزارة الأشغال العامة والإسكان
مدير عام دائرة العطاءات الحكومية
نقيب المهندسين
نقيب المقاولين
وممثل عن الدائرة ذات العلاقة بالمشروع.

2- المشاريع المملوكة بقروض تنمية خارجية :

- يتم مراعاة القوانين الأردنية ومن ضمنها قانون مقاولي الإنشاءات الأردنيين
- يجوز تنفيذ هذه المشاريع من قبل مقاولين غير أردنيين بالمشاركة أو الالتفاف مع مقاولين أردنيين أو بالانفراد إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك .
- وفي حالة تفويت المشروع من قبل مقاولين غير أردنيين فيجب الالتزام من قبل هؤلاء المقاولين بتشغيل عاملة أردنية لا تقل نسبتها عن (70%) من مجموع العمالة الماهرة المطلوبة والمقدرة تقديراً حليماً بموافقة وزارة الأشغال العامة والإسكان ، على أن لا يسمح بتشغيل أي عدد من العمل الأجنبي العاديين غير المهرة .

- على الوزارات والمؤسسات العامة والبلديات والشركات المساهمة العامة الالتزام ببلاغ رئيس الوزراء رقم (6) لسنة 1990 واعتباره جزءاً من شروط العقود التي تبرمها وفي حالة ثبوت مخالفة أحكامه من قبل المقاولين تتخذ بحقهم الإجراءات التالية :
- أ- إنذار المقاول المختلف خطياً على عنوانه من قبل صاحب العمل لتصويب الوضع خلال مدة أقصاها (7) سبعة أيام .

ب- فرض غرامة مالية تساوي أجور العمال الأجنبية المختلفة المستخدمة في المشروع.

- 4- إذا تبين وجود نقص في المعايير العامة والخاصة تعتمد المعايير الواردة في كودات البناء الوطني الأردني بحدتها الأدنى .

- 5- على المقاول المحلي استخدام الآليات المتوفرة ومنتجات الصناعة المحلية ما امكن عند تنفيذ الأشغال .

هـ ملاحظات إضافية للمناقصين

على المناقصين المتنافرين للعطاء موضوع البحث التأكد من أن أرقام الصفحات للوثائق وجداول الكميات صحيحة ومتسللة ومراجعة هيئة تنظيم النقل البري - قسم العطاءات في حال أي نقص أو تكرار فيها . وخلافاً لذلك فإن استكمال أي صفحات يكون من النسخة الأصلية لدى قسم العطاءات باعتبارها الأساس المرجعي للالتزام التعاقدى أصولياً .

و- الشروط الإضافية للمقاول المحال عليه العطاء:

- 1- يتحمل المقاول كافة التبعات المالية والقانونية في حال حصول اي تغيير على صفة الشركة المملوكة للمذاهب خلال فترة تنفيذ العطاء .

- 2- يلتزم المقاول بتقديم برنامج عمل مفصل يتم الموافقة عليه من قبل المهندس المشرف بوضوح فيه آلية تنفيذ أعمال العطاء .

- 3- على المقاول تقديم عينة على الأقل وحسب تعليمات (المهندس) لجميع المواد المراد استعمالها في المشروع مع كتالوجات الشركة الصناعية قبل تنفيذ الأعمال التي تدخل هذه المواد في صلب تنفيذها شريطة تقديم شهادة مثنا مبينا فيها اسم الشركة الصناعية بالإضافة إلى تقديم كفالة مصنوعية لمدة لا تقل عن سنة وأخذ الموافقة الخطية على المواد التي يعتمدها المهندس .

- 4- على المتعهد تقديم عينات او كتالوجات تبين نوعية مصدر ومواصفات المواد والاجهزه المنوي استعمالها في العرض المرفق.
- 5- اسعار بند العطاء المختلفة تكون شاملة للضريبة العامة عن المبيعات واى نوع من انواع الضرائب الاخرى والرسوم.
- 6- يتم تحديد اولويات العمل حسب توجيهات المهندس على ان لا يترتب على ذلك اي مطالبات مالية او زمنية او معنوية.
- 7- ان ورود اي خطأ مطبعي في وثائق العطاء يفسر لصالح العمل دون المطالبة باى تعويض مادي او معنوي او تمديد زمني.
- 8- على المقاول تقديم كافة الفواتير والمطالبات المستحقة مطبوعة على الكمبيوتر وعلى برامج (EXEL) وان يرفق مع كل فاتورة نسخة (CD).
- 9- لصاحب العمل الحق بالسير بالإجراءات الادارية فيما يتعلق باخذ الموافقات على الاعمال الخاصة بالأوامر التغيرية دون ان يكون الحق للمقاول بالاعتراض على هذه الاجراءات.
- 10- على المقاول التسبيق التام وحضور اي اجتماعات رسمية تعقد مع الاستشاري وصاحب العمل او استشاريين اخرين او مع مالك المشروع.

النماذج العينة:

على المقاول تنفيذ نماذج عينة لبند العطاء يتم خلالها بيان نوعية المواد المستخدمة والصناعة لاعتمادها من المهندس وذلك قبل المباشرة بالتنفيذ وعلى المقاول إعادة تقديم العينة في حالة عدم اعتمادها للمرة الأولى وحسب تعليمات المهندس للحصول على المستوى الفني المقبول والاعتماد المطلوب من المهندس وتكون كلفة هذه العينات محملة على أسعار البند و على نفقة المقاول الخاصة.

WorkShop مخططات الورشة التنفيذية ومخططات المنشآت حسب التنفيذ

Drawing & As Built drawings

أ- جميع الاعمال التي يتوجب على المهندس ان يحضر لها مخططات ورشة تنفيذية Workshop Drawing فعلى المقاول ان يقدم هذه المخططات محتوية على جميع التفاصيل الضرورية ومرسومة بمقاييس رسم مناسب على سختين لعرضها على المهندس لدراستها للأخذ برأيه.

ب- يقوم المهندس خلال تلك المدة بدراستها والموافقة عليها او طلب تعديلات وإضافات عليها او طلب إعادة دراستها كلياً.

ت- يقوم المقاول بإجراء التعديلات حسب طلب المهندس او إعادة النظر كلياً بها حسب المطلوب ثم أعادتها إلى المهندس لأخذ الموافقة عليها ومهما تكرر ذلك حتى الحصول على التفاصيل الكافية اللازمة بحسب تقدير المهندس ثم تقدم على نسخ لختمتها رسمياً من قبل المهندس وتوزيعها على الاطراف المعنية.

ثـ. على المقاول ان يقوم بدراسة المخططات وجداول الكميات والتاكيد

من تطابقها وفي حالة وجود أي خموض أو تناقض في هذه المخططات والكميات فإن ورود أي عمل في أحد هذه المخططات يكون ملزماً للمقاول بتنفيذ وحسب البند الذي ينطبق عليه في جدول الكميات وبأسعار العقد وأن عدم وجود هذا العمل ضمن المخططات الأخرى لا يعتبر مبرراً للمطالبات العادلة وال زمنية.

ج- على المقاول أن يستفسر من المهندس بشأن أي خموض في المخططات أو جداول الكميات قبل وقت التنفيذ بمدة كافية.

ح- في حالة تخلف المقاول عن تقديم هذه المخططات في الوقت في حالة تقديم مخططات ليست بالمستوى الفني وذلك يعتبر تقصيرًا من جانب المقاول ويتحمل المقاول مسؤولية ما يترتب على هذا التقصير.

23 - شمولية السعر والكيل لكافة بنود الكميات:

أ- إن الوصف الموجز للعمل في بنود جداول الكميات لا يعتبر وصفاً دقيقاً متكاملاً لجميع ما هو مطلوب إذ أن جداول الكميات تعتبر فقط جزءاً من وثائق العقد يكملها جميع ما ورد من شروط ومواصفات عامة وخاصة وإي من المواصفات العالمية التي تمت الإشارة إليها وكذلك من الكatalogات المنتجات محددة أشير إليها، لذلك يتطلب من المقاول التأكد من جميع ما هو مطلوب قبل تعيينة الأسعار.

ب- يعتبر السعر لاي بند من البنود الواردة في جداول الكميات شاملًا لتقديم جميع المواد المطلوبة واجور النقل إلى الموقع واجود المصانعات والمواد المختلفة اللازمة للتراكيب وجميع الملحقات التابعة للعمل لاتجاهه وفقاً للمخططات والمواصفات العامة والخاصة والشروط العامة والخاصة ليكون صالحًا للاستعمال للغاية التي طلب لاجلها سواء ذكرت هذه التوضيحات أم لم تذكر في نص اي بند من بنود جداول الكميات.

ت- المواصفات العامة هي المواصفات الفنية العامة للمبني والاعمال الكهربائية الصادرة عن وزارة الأشغال العامة والإسكان سنة 1996 وما تضمنته من طريقة الكيل وشمولية السعر التي على المقاول اخذها في الاعتبار عند تحديد سعره لكل بند من بنود الكميات.

ثـ- المواصفات الخاصة تتقدم على المواصفات العامة ويؤخذ بها بالقدر الذي تعدل أو تضيف على المواصفات العامة وتبقي شمولية السعر ومواصفات الاعمال المكملة غير المعدلة حسب المواصفات العامة من مكملات العمل المطلوب.



ج- نماذج الاتفاقيات والضمادات



ج-1 نموذج كتاب عرض المناقصة

Letter of Tender

العنوان المشروع: العطاء رقم:

الى السادة (صاحب العمل):

لقد قمنا بزيارة الموقع والتعرف على الظروف المحيطة به ، كما قمنا بدراسة شروط العقد ، والمواصفات ، والمخططات وجدول الكميات ، وملحق عرض المناقصة ، وملحق العطاء المتعلقة بتنفيذ أشغال المشروع المنكور أعلاه . ونعرض نحن الموقعين أدناه أن نقوم بتنفيذ الأشغال وإنجازها وتسليمها وإصلاح أي عيوب فيها وفقاً لهذا العرض الذي يشمل كل هذه الوثائق المدرجة أعلاه مقابل مبلغ إجمالي وقدره : أو أي مبلغ آخر يصبح مستحقاً لنا بموجب شروط العقد .

نؤكّد على الالتزام بعرض المناقصة هذا لمدة (90) يوماً من تاريخ إيداع العروض ، وأن يظل العرض ملزماً لنا ، ويمكنكم قبوله في أي وقت قبل انتهاء مدة الالتزام هذه ، كما نقر بأن ملحق عرض المناقصة يشكل جزءاً لا يتجزأ من كتاب المناقصة ".

نتعهد في حالة قبول عرضنا ، أن نقدم ضمان الأداء المطلوب بموجب المادة (4/4) من شروط العقد ، وأن نباشر العمل بتاريخ أمر المباشرة ، وأن ننجذب الأشغال وتسليمها ونصلح أي عيوب فيها وفقاً لمطالبات وثائق العقد خلال "مدة الإنجاز" .

وما لم يتم إعداد وتوقيع اتفاقية رسمية فيما بيننا ، وإلى أن يتم ذلك فإن "كتاب عرض المناقصة" هذا مع "كتاب القبول أو قرار الإحالة الذي تصدروننه ، يعتبر عقداً ملزماً فيما بيننا وبينكم . وتعلم كذلك بأنكم غير ملزمين بقبول أقل العروض قيمة أو أي من العروض التي تقدم إليكم .

حرر هذا العرض في اليوم : من شهر: عام/.....

توقيع المناقص :

شاهد:



ج - 2 الملحق

Appendix

■ يعتبر هذا الملحق جزءاً من اتفاقية العقد.

ملاحظة: باستثناء البنود التي تمت تعبئتها وفقاً لمتطلبات صاحب العمل ، فإن المقاول ملزم باستكمال البيانات التالية قبل تقديم عرضه .

المادة	الموضوع	البيان
2/1/1	المواصفات	المواصفات الفنية العامة والخاصة المتعلقة 1. الآلية 2. الطرق 3. المياه والمجاري
3/1/1	المخططات	
	كفالة الدخول في المناقصة	(800) دينار
9/1/1	مدة الإنجاز	(60) يوماً تقويمياً
3/1	أولوية وثائق العقد	1- الاتفاقية 2- الشروط الخاصة 3- الشروط العامة 4- المواصفات 5- المخططات 6- تصميم المقاول (إن وجد) 7- جداول الكميات
4/1	القانون الذي يحكم العقد	القانون الأردني
5/1	لغة العقد	اللغة العربية
1/2	توفير الموقع	بناريخ المباشرة
1/3	ممثل صاحب العمل	
2/3	المهندس	
4/4	ضمان الأداء (كفالة التنفيذ) - القيمة	(10 %) من قيمة العقد
1/5	كفالة إصلاح العيوب (كفالة الصيانة) متطلبات تصميم المقاول (إن وجد التصميم)	(5 %) قيمة الأشغال المنجزة
2/7	برنامج العمل - على المقاول تقديم النموذج	خلال (7) أيام من تاريخ المباشرة برنامج خطي



(70) دينار عن كل يوم تأخير (%) 15 من قيمة العقد	تعويضات التأخير - القيمة - الحد الأقصى	4/7
(180) يوماً من تاريخ إنجاز الأشغال بموجب المادة (2/8)	فترة الإشعار بإصلاح العيوب (فترة الصيانة)	1/9
■ بالكيل مع جدول الكميات ■ بالمقطوع	التغيرات: العمل بالميالومة تقدير قيمة الأشغال	2/10 1/11
(%) 80 للمواد والتجهيزات الآلية الموردة أو (80%) من قيمة البند أيهما أقل	النسبة المئوية مقابل التحضيرات	2/11
12000 دينار	الحد الأدنى لقيمة الدفعية المرحلية	3/11
(%) 5 من قيمة كل دفعه	نسبة المبالغ المحتجزة	4/11
الدينار الأردني	عملة الدفع	7/11
(%) 5 سنوياً	الفائدة القانونية على الدفعات المتاخرة	8/11
التأمينات المطلوب من المقاول استصدارها	التأمينات المطلوب من المقاول	1/14
أ- الأشغال بما فيها المواد والتجهيزات ب- معدات المقاول ج- ضد الطرف الثالث د- المستخدمين والعمال	A- الأشغال بما فيها المواد والتجهيزات B- معدات المقاول C- ضد الطرف الثالث D- المستخدمين والعمال	
جمعية المحكمين الأردنيين	سلطة تعين مجلس فض الخلافات (إذا لم يتم الإنفاق على تعينها)	1/15
بموجب قانون المملكة الأردنية الهاشمية الأردن اللغة العربية واحد	التحكيم: القانون الواجب التطبيق مكان التحكيم لغة التحكيم عدد المحكمين	3/15

